



دولة فلسطين  
وزارة المالية  
مديرية اللوازم العامة  
لجنة العطاءات المركزية

المناقصة العامة رقم  
( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

موضوع المناقصة  
( شراء وتوريد أدوية خاصة بمرضى وزارة الصحة )

الجهة المشتريه  
( وزارة الصحة )

جهة التمويل  
(وزارة المالية)






دولة فلسطين  
وزارة المالية  
مديرية اللوازم العامة  
لجنة العطاءات المركزية  
دعوة لتقديم عطاءات

المناقصة العامة رقم : ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )  
موضوع المناقصة : ( شراء وتوريد أدوية خاصة بمرضى وزارة الصحة )  
الجهة المشترية : ( وزارة الصحة )  
جهة التمويل : ( وزارة المالية )

1. تدعو مديرية اللوازم العامة في وزارة المالية وحساب (وزارة الصحة) المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسمياً والراغبين بالمشاركة في تقديم العطاءات بالظرف المختوم.
2. تقدم الأسعار بـ (بالشيقل) شاملة لكافة أنواع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
3. يمكن للجهات المعنية بالمناقصة الحصول على جميع وثائق المناقصة أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة ([www.gs.pmf.ps](http://www.gs.pmf.ps)) أو من خلال مديرية اللوازم العامة/ وزارة المالية خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 8:00 صباحاً وحتى 2:00 بعد الظهر.
4. تدفع رسوم كراسة المناقصة والبالغ قيمتها ( 300 ) شيقل لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم.
5. يجب أن يتم تسليم العطاء في صندوق العطاءات في مديرية اللوازم العامة في موعد أقصاه الساعة (1:00) من يوم (الثلاثاء) الموافق (2020/09/22) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد، وسيتم فتح العطاءات في نفس الزمان والمكان بحضور من يرغب من المناقصين.
6. على المناقص ارفاق إقرار ضمان للمناقصة مع وثائق المناقصة المقدمة ضمن عطاء الشركة، على أن يكون هذا الإقرار موقع حسب الأصول من قبل المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كبديل إلزامي عن كفالة دخول المناقصة وجزء لا يتجزأ من وثائق المناقصة حيث يتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار الضمان.
7. أجره الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.
8. تعتبر هذه الدعوة جزءاً من وثائق المناقصة.

رئيس لجنة العطاءات المركزية



توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

2

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056  
الموقع  
الإلكتروني: [www.gs.pmf.ps](http://www.gs.pmf.ps)



(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

## الشروط العامة للمناقصة

### 1. لغة العطاء

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعطاء باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة. ويحق للمناقص ارفاق الوثائق المعززة لعطاءه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات دراسة العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

### 2. عملة العطاء

(أ) على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.  
(ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول بيانات المناقصة، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.

### 3. فترة صلاحية العطاءات

(أ) تستمر صلاحية سريان العطاء بعد الموعد النهائي لتسليمه بحسب ما هو مذكور في "جدول بيانات المناقصة". ويتم رفض أي عطاء فترة صلاحية أقل.  
(ب) يحق لمديرية اللوازم العامة طلب تمديد فترة صلاحية العطاء قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطياً.

### 4. إقرار ضمان المناقصة.

(أ) يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه إقرار ضمان للمناقصة حسب ما هو مطلوباً في جدول بيانات المناقصة، على أن يكون هذا الإقرار موقع حسب الأصول من قبل المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كإقرار بالالتزام عن كفاية دخول المناقصة وجزء لا يتجزأ من وثائق المناقصة حيث يتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار الضمان.

(ب) لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على إقرار ضمان للمناقصة، حيث يعتبر مخالفاً للشروط القانونية.

(ج) يتم إعادة إقرار ضمان المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم كفاية حسن التنفيذ.

(د) يعاد إقرار ضمان المناقصة للمناقص الفائز فور تقديمه كفاية حسن التنفيذ وتوقيع العقد.  
(هـ) يتم تفعيل إجراءات العقوبات الواردة في إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:

1. تعديل أو سحب العطاء بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.
2. رفض المناقص قيام اللجنة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
3. عدم توقيع المناقص الفائز على العقد خلال المدة التي تحددها الجهة المشتريّة للمنافسة العامة.
4. عدم التزام المناقص الفائز بتقديم كفاية حسن التنفيذ خلال الوقت المحدد.

(و) في حال كان المناقص ائتلاف شراكة يجب أن يقدم إقرار ضمان باسم رئيس الائتلاف، وفي حال لم يكن الائتلاف مشكلاً بشكل رسمي وقت تقديم العطاء يقدم إقرار الضمان باسم جميع الشركاء المستقبليين المذكورين في اتفاقية الائتلاف.

### 5. توضيح وثائق المناقصة

(أ) في حال رغب أي من المناقصين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة على المناقص مراسلة مديرية اللوازم العامة خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم





رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

(تعليمات للمناقصين)

الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول بيانات المناقصة ولن يتم قبول أي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتم نشر أي توضيح على وثائق المناقصة على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.

#### 6. تعديل وثائق المناقصة

- يحق لمديرية اللوازم العامة تعديل وثائق المناقصة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق إصدار ملحق بها.
- أي ملحق يصدر عن مديرية اللوازم العامة يصبح جزءاً من وثائق المناقصة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.
- يحق لمديرية اللوازم العامة وإذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

#### 7. العطاءات البديلة (البدائل أو الخيارات)

يتم قبول العطاءات البديلة إلا إذا ورد غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

#### 8. الوثائق المطلوبة من المناقص والتي يجب إرفاقها مع العطاء

- في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.
- ترخيص المؤسسة الصادر عن وزارة الصحة الفلسطينية.
- شهادة تسجيل الدواء في وزارة الصحة الفلسطينية.
- صورة مصدقة عن شهادة مزاوله المهنة وكذلك السيرة الذاتية للشركة.
- صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإهلاك في وزارة المالية.
- شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل.
- شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.
- صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.
- في حال كان المناقص انتلاف يجب إرفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة الى ما يثبت وجود الانتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

#### 9. أسعار العطاءات والخصومات


- في حال كانت اللوازم المطلوبة قابلة للتجزئة على أكثر من مورد يحق للمناقص التقدم لأي من البنود المطلوبة أو لجميع البنود.
- في حال كانت اللوازم المطلوبة على شكل مجموعات (Lots) فعلى المناقص تسعير كل بند من البنود الواردة في المجموعة الواحدة، وفي حال عدم التقدم لأي بند من بنود المجموعة الواحدة يتم تطبيق ما ورد في المادة رقم (88) من النظام الشراء العام رقم (5) لسنة 2014.
- في حال تقديم المناقص أي خصومات يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المناقص توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العطاء المقدم من قبله.
- يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المناقص ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.

#### 10. المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المرتبطة بها

- على المناقص أن يقدم مع عطائه بطاقة تعريفية للسلع أو اللوازم المقدمة تشمل: (شهادات بلد المنشأ، اسم الصانع، الاسم التجاري، الطراز ورقم الكاتالوج "إن وجدت").
- على المناقص أن يقدم مع عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة منه للمواصفات الفنية المذكورة في وثائق المناقصة.
- يجب أن تتضمن الدلائل التي يقدمها المناقص وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للسلع واللوازم والخدمات المرتبطة بها، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات

توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps



تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056  
الموقع الإلكتروني: www.gsd.pmf.ps



- رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 ) (تعليمات للمناقصين)
- المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات (إن وجدت)، ويمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات.
- (د) على المناقص تقديم لائحة بجميع التفاصيل المتعلقة باللوازم المقدمة في عطاءه وللمدة الزمنية المطلوبة، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل السلع واللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية.
- (هـ) إذا ورد في المواصفات الفنية اللوازم المطلوبة في وثائق المناقصة إشارة إلى الأسماء التجارية فهي تعتبر وصفية لا حصرية، ويحق للمناقص أن يعرض أسماء أخرى بشرط أن تحقق نفس المواصفات أو كفاءة البنود أو أعلى منها.

### 11. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار (المرفقة مع أوراق المناقصة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبئتها بالكامل دون أي تغيير في النص وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجوداً.

### 12. شكل وتوقيع العطاء

(أ) على المناقص أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العطاء، كلاً يلحقاً اعليها المناقص العامة أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.

(ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحو، وموقعة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو محو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق المناقصة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العطاء وإلا لن يتم اعتمادها.

(ج) في حالة ما كان المناقص إنتلاف، يجب أن يوقع العطاء الشخص المفوض بتمثيل الإنتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإنتلاف.

### 13. اجراءات تقديم واستلام العطاءات

- (أ) يجب أن تكون العطاءات المقدمة خطية وموقعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومختومة ويتم ايداعها في صندوق العطاءات الموجود في مديرية اللوازم العامة وقبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العطاءات الوارد في جدول بيانات المناقصة.
- (ب) يمكن للمناقصين التقدم بالعطاءات من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العطاء.
- (ج) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتعذر وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة العطاءات في مديرية اللوازم العامة قبل آخر موعد لتسليم العطاءات.
- (د) لا يجوز للمناقص أن يتقدم لأي عملية شراء بأكثر من عطاء واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالانتلاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.
- (هـ) على المناقص الراغب في سحب عطائه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات.
- (و) إذا تقدم المناقص بطلب سحب عطائه أو تعديله أو استبداله بعد انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات، تصار كغالة دخول المناقصة.
- (ز) لن يتم قبول أي عطاء يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.



رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

(تعليمات للمناقضين)

ح) لمديرية اللوازم العامة الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشتريه والمناقض وفقاً للموعد الجديد.

#### 14. سحب وتبديل وتعديل العطاءات

للمناقض الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العطاء بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المنكرة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وإلا لن يتم النظر فيها.

#### 15. فتح مظاريف العطاءات

- تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقضين أو من يمثلهم.
- تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملأ ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملأ ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملأ.
- المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.
- تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقض ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة المناقصة/إقرار الضمان.

#### 16. توضيح العطاءات بعد فتح المظاريف

- يحق لمديرية اللوازم العامة وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات، أن تطلب من المناقض توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب بشكل خطي.
- يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بالتعديل إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

#### 17. السرية ومحاولة التأثير

- لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقضين وتوصية إحالة العطاء، للمناقضين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقضين.
- أي محاولة من قبل المناقض للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.
- على المناقض أن يخاطب مديرية اللوازم العامة خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعطاء، في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالتها.

#### 18. تصحيح الأخطاء الحسابية

- تقوم لجنة تقييم العطاء بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في جداول الكميات ومن ثم إبلاغ المناقض المعني بذلك التصحيح، وإذا رفض المناقض ذلك التصحيح، يرفض عطاؤه وتصادر كفالة دخول المناقصة الخاصة به/ أو تفعيل إجراءات العقوبة الواردة في نموذج إقرار ضمان المناقصة.
- إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.
- إذا وُجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.
- إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.



(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

هـ) يتم تدقيق العطاءات وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

### 19. هامش الأفضلية للمنتجات المحلية

سيتم اعطاء أفضلية للسلع المنتجة محلياً بناءً على الأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء بالخصوص، وعلى المناقص توضيح البنود التي تتطلب ذلك في عرض السعر وذلك بوضع عبارة (منتج محلي/وطني) بجانب خانة السعر في جدول تفرغ الأسعار ولن يتم قبول أي تعديلات أو توضيحات ترد بعد فتح العطاء.

### 20. معايير التقييم والإحالة

- تقوم لجنة العطاءات المركزية بإحالة المناقصة على المناقص المستجيب عطاؤه جوهرياً لشروط المناقصة والذي تم تقييمه كأقل تكلفة.
- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء وقدرته على تنفيذ العقد وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها ولجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا يتوفر فيه كل أو بعض المتطلبات.
- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل مقدم العرض الذي لديه مدة التوريد والتسليم الأقل، إذا كان ذلك لمصلحة الجهة المشترية.


### 21. العينات

- إذا تم طلب تقديم عينات في جدول بيانات المناقصة، يجب أن تكون هذه العينات موسومة أو بشكل واضح برقم العينات ووصف البند ورقم المناقصة واسم المناقص، و يجب أن تكون بنفس الكميات المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتحمل المناقص تكاليف نقلها.
- العينات التي يتم اختيارها أثناء التقييم لا تعاد للمناقص أو المناقصين الفائزين، ويتم الاحتفاظ بها لغايات المقارنة بها عند تنفيذ العقد.
- يفقد المناقص حقه بالمطالبة بالعينات التي لم يتم اختيارها إذا لم يطالب بها خلال مدة 15 يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.

### 22. حالات استبعاد العطاء

يستبعد العطاء في أي من الحالات الآتية:

- إذا لم يكن العطاء مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون أو غير مصحوب بكفالة دخول المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة المنصوص عليها/ أو إقرار الضمان معاً ومختوم حسب الأصول.
- إذا لم يستجب بشكل جوهري للمواصفات الفنية وشروط المناقصة أو غير ذلك من المتطلبات الهامة الواردة في وثائق المناقصة.
- إذا كانت مدة صلاحية العطاء أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق المناقصة.
- إذا عدل المناقص سعره أو مضمون عطاؤه في حال طلبت لجنة التقييم منه تقديم إيضاحات خطية حول ما ورد في العطاء خلال عملية الفحص والتقييم.
- إذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- في حال ثبت بأن سعر العطاء المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديري ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.
- في حال ثبت ارتكاب المناقص لأي من التصرفات التالية:
  - عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
  - تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
  - التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحريض، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
  - التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العطاء، بهدف توزيع عقود الشراء بين المناقصين أو تحديد أسعار العطاءات بصورة غير تنافسية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المنافسة العامة المفتوحة.





(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

23. رفض العطاءات كافة والغاء المناقصة

- (أ) يحق لمديرية اللوازم العامة إلغاء المناقصة في أي وقت قبل فتح المظاريف.
- (ب) يحق لمديرية اللوازم العامة بعد فتح المظاريف وقبل صدور الإحالة النهائية للمناقص الفائز رفض العطاءات كافة وإبلاغ جميع المناقصين بذلك في أي من الحالات الآتية:
- إذا أصبح موضوع الشراء غير لازم.
  - إذا لم تعد المخصصات المالية لعملية الشراء متوفرة.
  - إذا أصبح من الضروري لاعتبارات المصلحة العامة تعديل المواصفات أو الجوانب الفنية لشروط العقد.
  - إذا تبين وجود نقص أو عيوب في المواصفات تحول دون الأخذ بالاعتبار بنود أو أصناف أقل تكلفة ومعدلة وظيفياً بنفس القدر للبند أو الصنف المحدد في وثائق المناقصة، أو التي تحول دون النظر في جميع عناصر التكلفة أثناء عملية التقييم.
  - إذا كانت العطاءات كافة غير مستوفية للشروط.
  - إذا تبين أن سعر العطاء ذي التكلفة الأقل أعلى كثيراً من السعر التقديري.
  - إذا تبين وجود تواطؤ بين المناقصين.

24. تغيير الكميات

يحق للجنة العطاءات المركزية أو الجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

25. كفالة حسن التنفيذ وكفالة سوء مصنعية (كفالة عدلية):

- (أ) على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفالة (كفالة عدلية):
- (ب) على المناقص تقديم كفالة عدلية لضمان سوء مصنعية المواد المحالة، صادرة من كاتب العدل لمدة لا تقل عن سنة ميلادية كاملة بقيمة البنود المحالة عليه بالإضافة إلى 15% من قيمتها، كمالهون إيبين وفي بلاغ الإحالة.
- (ج) يجب أن تكون هذه الكفالات على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة خاصة المحددة في بلاغ الإحالة.
- (د) يعتبر الإخفاق في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة وتفعيل العقوبات الواردة في اقرار ضمان المناقصة وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل المناقصة على المناقص الأرخص التالي بشرط أن يكون مستجيباً جوهرياً للشروط المطلوبة و تثبت قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد.

26. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ و تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى أية جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

27. توقيع العقد

- (أ) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد في مدة أقصاها ثمانية وعشرون (28) يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.
- (ب) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمناقص فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشترية.
- (ج) على المناقص الذي أحيل عليه العطاء أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (أ) أعلاه.
- (د) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

28. الدفعات المالية

- (أ) تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات والمستحقات المالية للمتعاقد طبقاً للشروط والمعزرات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

8

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056

الموقع الإلكتروني: www.gs.pmf.ps





(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )  
29. تعديل العقد:

إذا اقتضت الضرورة لاجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:

- أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.
- أن يكون تعديل العقد خطياً ويزعاً الطرفين.
- أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.
- يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الموازنات الضرورية لذلك.

### 30. إخلال المتعاقد بشروط العقد

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشترية الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

- رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
- الازالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
- فرض غرامات التأخير.
- فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

### 31. التأخر في تنفيذ العقد

- إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواعيد المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسب وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.
- تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالآلاف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.
- لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخره في الوفاء بالتزاماته.


### 32. رفض اللوازم الموردة

- إذا تقرر رفض اية لوازم تم توريدها بموجب عقد الشراء تقوم الجهة المشترية بإبلاغ المناقص بشكل خطي برفض اللوازم وبالاسباب الداعية لذلك، وعلى المناقص سحب هذه المواد وتوريد بديل لها خلال المدة المحددة.
- إذا رفض المورد ازالة المواد أو اللوازم المرفوضة فسيصبح مسؤولاً مالياً عن تكلفة تخزينها وغير ذلك من النفقات ذات الصلة، وعدا ذلك فان من حق الجهة المشترية أن تبيع هذه اللوازم بالمزاد العلني وان تسترد نفقاتها بما في ذلك الدفعات المقدمة وغرامات التأخير وأي غرامات أخرى محمول بها من قيمة البيع، ويجاد الرصيد المتبقي إلى المورد.

### 33. وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:

- فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصار





(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشتريّة بتنفيذ الجزء المتبقي من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

ب) السماح للورثة في حالة طلبهم وتوفير الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعيًا معتمدًا من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.

ج) وإذا كان العقد مبرما مع أكثر من متعاقد أو متعهد متآلفين أو متشاركين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشتريّة الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

34. تسوية الخلافات

للجهة المشتريّة قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المورد وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب) إذا لم يتم التوصل الى حل ودي (وحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشتريّة في هذه الحالة فسخ العقد وخضم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفاية حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سُتستحق للمورد لدى الجهة المشتريّة أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.


35. القوة القاهرة

أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وانه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتجنبه أو يتلافاه بصورة معقولة عند حدوثه.

ب) لا يتحمل المتعاقد اية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجما عن القوة القاهرة.

ج) عند وجود قوة قاهرة فانه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً بأشعار خطي إلى الجهة المشتريّة خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والاسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو ادت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على اساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن اعاقة تنفيذ العقد.

د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فانه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.



36. فسخ العقد

يحق للجهة المشتريّة فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

- بسبب فشل المورد في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.
- بسبب افلاس المورد.
- لدواعي المصلحة العامة.
- فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

37. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فان على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة اللوازم أو الخدمات التي تم توريدها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين اللوازم ايضاً ينطبق



(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة : ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ ابلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية اموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشتريّة قبول واستلام اللوازم المكتملة والجاهزة للشحن خلال سبعة أيام من تسلّم المتعاقد لاشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

### 38. العقوبات

- أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:
- أ. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.
  - ب. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.
  - ج. إذا كان المناقص شركة، تسري العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.
  - د. يفسخ العقد الموقع مع المورد بقرار من الجهة المشتريّة وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقوقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:
    1. إذا استعمل العرش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشتريّة.
    2. إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشرة في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
    3. إذا أفلس أو أعسر إحصاراً لا يمكنه من تنفيذ العطاء.
    4. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

ب) بالإضافة الى أي عقوبة أخرى يتم وضع المناقص على القائمة السوداء.

### 39. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





(تعليمات للمناقصين)


رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

جدول بيانات المناقصة

اسم الجهة المشتريه:	وزارة الصحة
اسم المناقصة:	شراء وتوريد ادوية خاصة بمرضى وزارة الصحة
رقم المناقصة:	(MOH-GSD/MOF/2020/108)
اسم المشروع (ان وجد)	
عنوان الجهة المشتريه:	اسم الجهة المشتريه : وزارة الصحة الفلسطينية العنوان : نابلس - شارع جمال عبد الناصر - مقابل المحافظة رقم الهاتف : 092380060 رقم الفاكس : 092377065
لغة العطاء:	"العربية"
عملة العطاء:	الأسعار المقدمة يجب أن تكون (بالشيفل) شاملة لضريبة القيمة المضافة
سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة	ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بالتاريخ النهائي لتسليم العطاءات
لأغراض تسليم العطاء يتم اعتماد العنوان التالي:	وزارة المالية مديرية اللوازم العامة رام الله-الماصيون، مجمع الوزارات - مبنى القدس، مقابل مكتب رئيس الوزراء، الطابق السادس. هاتف: 02-2987112 ، فاكس: 02-2987056
الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو:	[الثلاثاء، 2020/09/22] الوقت: [ 1:00 ]
آخر موعد لقبول اي استفسارات أو توضيحات خاصة بالمناقصة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):	التاريخ: ( 2020/09/17 )
مدة صلاحية العطاء	150 يوماً من آخر موعد لتسليم العطاء.
إقرار الضمان	تقدم الشركة إقرار ضمان وعليها تعبئة النموذج الخاص به حسب الأصول
كفالة حسن التنفيذ	تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة (10% من قيمة الإحالة) سارية المفعول وذلك وفقاً لما يتم ذكره في بلاغ الإحالة
كفالة عدلية لضمان سوء مصنعية البنود المحالة	تقديم كفالة عدلية لضمان سوء مصنعية ، صادرة عن كاتب العدل لمدة عام كامل بقيمة البنود المحالة عليه بالإضافة الى 15% من قيمتها
العطاءات البديلة	"سوف تؤخذ" بعين الاعتبار.
عدد النسخ المطلوبة من العطاء (أصلية/ غير أصلية)	عدد النسخ الأصلية: ( 1 ) عدد النسخ غير الأصلية: ( 1 )
عدد النسخ الالكترونية(CD)	غير مطلوبة
العينات	غير مطلوبة
سيتم التقييم حسب:	حسب ما ورد في الشروط العامة والخاصة للمناقصة
نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة	(25% من كل بند)
الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها	28 يوم
خدمات ما بعد البيع	
مدة التوريد	حسب كل بند وفقاً لما ورد في كراسة المناقصة والشروط الخاصة للمناقصة
مكان التوريد	حسب ما ورد في الشروط الخاصة(مستودعات الادوية المركزية/نابلس) وذلك بالتنسيق المسبق مع وزارة الصحة.

رقم الهوية:

الاسم القانوني للمناقص:



توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

12

فاكس: 02-2987056  
الموقع الإلكتروني: www.gs.pmf.ps



(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

نموذج معلومات المناقص

اسم الجهة المشترية:

اسم ورقم المناقصة:

	الاسم القانوني للمناقص: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر)
.1 .2 .3 .4 .5 .6 .7 .8 .9 .10	في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الائتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف:
	رقم المشتغل المرخص للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/الفاكس: البريد الإلكتروني:	العنوان الرسمي للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/الفاكس: البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المناقص:

التوقيع و/أو الختم:

دولة فلسطين وزارة المالية والتخطيط	
هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تعبئته	
13	2020
الادارة العامة للوازم العامة دائرة العطاءات المركزية	

توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

13

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056

الموقع الإلكتروني: www.gs.pmf.ps



## نموذج تقديم العطاء

اسم الجهة المشترية:

اسم ورقم المناقصة:

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

1. اطعنا على كافة وثائق وثائق المناقصة وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. ملتزمون بتوريد اللوازم والسلع المطلوبة ضمن المدة والمواصفات الفنية المطلوبة.
3. القيمة الإجمالية للعطاء المقدم من قبلنا تبلغ ( )، وهذا الخصم سيكون:  
( أ ) لكافة البنود، و/أو  
( ب ) للبنود التالية: ( )
4. نلتزم باستمرار صلاحية عطاءنا طوال الفترة المنصوص في جدول بيانات المناقصة.
5. نلتزم باحضار كفالة حسن التنفيذ في حال تم إحالة المناقصة علينا.
6. على علم ودراية بأن إحالة المناقصة وبلاغ الاحالة الخطي الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين اتمام توقيع العقد.
7. على علم ودراية أن لجنة العطاءات المركزية ليست ملزمة بالإحالة على العطاء الأقل قيمة أو أي عطاء آخر تستلمونه.

رقم الهوية:

الاسم القانوني للمنافس:

التوقيع و/أو الختم:


التاريخ: / /

ملاحظة:

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المنافس نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المنافس، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المنافسين تعبئته

دولة فلسطين  
وزارة المالية والتشغيل



2020-05-05  
الإدارة العامة للوازم العامة  
دائرة العطاءات المركزية

توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

14

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056

الموقع الإلكتروني: www.gs.pmf.ps



(تعليمات للمناقضين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العطاء

التاريخ: / /

المحترمين

السادة/ لجنة العطاءات المركزية/ وزارة المالية

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون ادناه \_\_\_\_\_ وبصفتنا \_\_\_\_\_  
مفوضين بالتوقيع عن \_\_\_\_\_ ، نقر ونعترف ونحن بكامل الصفات المعتبرة شرعا وقانونا بأننا قد اطلعنا  
على كامل وثائق وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس  
لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكل / نفوض السيد \_\_\_\_\_ ، حامل هوية رقم \_\_\_\_\_  
بالتوقيع نيابة عنا على جميع وثائق المناقصة، ويعتبر توقيعه ملزماً لنا ولجميع الشركاء .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

توقيع المفوض



ختم المناقص

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع

توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

15

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056  
الموقع

www.gs.pmf.ps: الإلكتروني



**إقرار ضمان المناقصة رقم (MOH-GSD/MOF/2020/108)**

**شراء وتوريد أدوية خاصة بمرضى وزارة الصحة**

**لصالح وزارة الصحة**

التاريخ : .....

رقم المناقصة : MOH-GSD/MOF/2020/108

إلى : وزارة المالية

نحن الموقعون أدناه نعلن بأننا :

أولاً : نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء حسب شروطكم .

ثانياً : نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات ستطبق تلقائياً في أي عقد مع ( وزارة الصحة ) لمدة (خمس سنوات)

من تاريخ إخلالنا بالالتزامات المترتبة علينا تجاه شروط المناقصة المذكورة أعلاه ، بسبب أننا :

أ. سحبنا العطاء خلال فترة صلاحيته المحددة من قبلنا في جدول بيانات العطاء . و / أو

ب. مع العلم بقبول العطاء من قبل وزارة المالية خلال فترة صلاحية العطاء :

1. فشلنا أو رفضنا توقيع العقد .

2. فشلنا أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ بحسب التعليمات للمناقص إن كان ذلك مطلوباً .

ثالثاً : نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إن لم تتم الإحالة فور حدوث أحد الأمرين :

1. تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن المناقصة لم تحال عليه .

2. بعد ( 30 ) يوماً من إنتهاء صلاحية العطاء المقدم .

رابعاً : نعلم أننا إن كنا إنتلاف شراكة فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون بإسم الإنتلاف الذي يقدم العطاء ، إذا يكن المشروع

المشترك مسجلاً قانونياً في وقت العطاء ، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً بأسماء كافة الشركاء كما سموا في إتفاقية الإنتلاف


التوقيع : .....

بصفته : .....

الإسم : .....

مخول لتوقيع العطاء لصالح وبالنسبة عن .....

التاريخ : .....



**يلتزم المناقصين بمضمون النموذج أعلاه وليس بالشكل الخارجي لها**

**هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تعينته**

توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

16

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056

الموقع  
الالكتروني: www.gs.pmf.ps





(تعليمات للمناقضين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

### نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ

رقم الكفالة:

التاريخ:

السادة/ وزارة الصحة الفلسطينية  
المحترمين  
تحية طيبة وبعد،

يكفل بنك \_\_\_\_\_ ، فرع \_\_\_\_\_ ، السادة شركة \_\_\_\_\_ ،  
بمبلغ وقدره \_\_\_\_\_ (القيمة بالكلمات) ، لمدة ( \_\_\_\_\_ يوم)  
تبدأ من تاريخ \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ (تاريخ الاستحقاق بالكلمات) .  
وذلك لغرض ضمان تنفيذ المناقصة ( \_\_\_\_\_ اسم ورقم المناقصة ) .

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردنا من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالباتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.  
" هذه الكفالة غير مشروطة ، وغير قابلة للنقض أو التحويل ، وغير قابلة للإلغاء خلال فترة سريانها ، وتدفع عند أول طلب خطي منكم رغم معارضة المكفول " .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

بنك \_\_\_\_\_  
فرع \_\_\_\_\_  
الختم والتوقيع \_\_\_\_\_

يلتزم المناقضين بمضمون نموذج الكفالة اعلاه وليس بالشكل الخارجي لها



توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

17

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056  
الموقع الإلكتروني: www.gs.pmf.ps



(تعليمات للمناقسين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

عقد توريد ( ) بموجب المناقصة العامة رقم ( )

الفريق الأول: وزارة ، العنوان ، ويمثلها: \_\_\_\_\_

الفريق الثاني: المناقص ، رقم المشتغل المرخص: \_\_\_\_\_ العنوان ، ويمثلها: \_\_\_\_\_ ، حامل هوية رقم: \_\_\_\_\_

### مقدمة العقد:

- حيث أن الفريق الأول قام بطرح مناقصة لتوريد ( ) من خلال المناقصة التي تحمل الرقم ( ) ، وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم للمناقصة المذكورة وتم قبول العطاء المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:
1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات المناقصة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه.
  2. يلتزم الفريق الأول بما يلي:
    - أ. إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.
    - ب. التأكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق عليها.
    - ج. التأكد من أن اللوازم التي يتم تسليمها تتوافق مع المواصفات والمتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق المناقصة وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات اللازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.
    - د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع المناقص، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).
    - هـ. إجراء التنسيق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة اللازمة لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).
  3. يلتزم الفريق الثاني بما يلي:
    - أ. توريد اللوازم المحالة ضمن المواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في وثائق المناقصة والعطاء المقدم من قبله.
    - ب. الالتزام بالتوريد خلال المدة المحددة في وثائق المناقصة.
    - ج. تقديم كفالة حسن التنفيذ الصادرة عن ( ) رقم ( ) بقيمة ( ) سارية المفعول حتى تاريخ ( ) .
    - د. تقديم كفالة عدلية لضمان سوء المصنعية صادرة من كاتب عدل المحافظة.
    - هـ. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ ( ) وينتهي بتاريخ ( ) ، ويحق للفريق الأول تمديد العمل بالاتفاقية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.
  4. تبلغ قيمة العقد ( ) .
  5. يلتزم الفريق الأول بصرف النفقات والمستحقات المالية المترتبة عن تنفيذ الاتفاقية للفريق الثاني بعد الانتهاء من التوريد واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة .
  6. يلتزم المناقص بالتوريد والتسليم في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول بيانات المناقصة).
  7. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواعيد المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالألف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة بحق الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل عن الضرر الناتج عن التأخير من قبل الفريق الأول.
  8. لا يتحمل الفريق الثاني اية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يتقدم بإشعار خطي الى الفريق الأول خلال اسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.

دولة فلسطين

وزارة المالية والتخطيط

Tel:2987112/3

Fax:02-2987056

Email: gsd@pmof.ps

18

02-2987112/3

تلفون: 02-2987112/3

فاكس: 02-2987056

الموقع

www.gs.pmf.ps: الادارة العامة للوازم العامة الالكتروني

دائرة العطاءات المركزية

توقيع و/أو ختم الشركة



رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

9. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لأجراء أي تعديل في العقد بشرط أن لا يؤدي هذا التعديل الى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الإمكانيات المالية اللازمة.

10. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

11. في حال قيام الفريق الثاني بتوريد لوازم غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض اللوازم الغير مطابقة والاستبدال الفوري.

12. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:

- ا. اذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الفريق الاول.
- ب. اذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة احد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
- ج. إذا أفلس أو أعسر اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.
- د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو اخل بالشروط والاحكام المحددة في النظام أو العقد.

13. في حال إذا ما ثبت سوء مصنعية الأصناف المؤردة يتم اتخاذ الإجراءات التالية:

- على المورد استبدال تلك الأصناف بأصناف أخرى جديدة خلال مدة أقصاها شهرين دون الإخلال بحق الجهة المستفيدة بالمطالبة بالتعويض عن كل عطل أو ضرر لحق بها جراء ذلك، وبعاد احتساب مدة الضمانة من تاريخ تقديم الأصناف الجديدة.

- إذا لم ينفذ المورد ما ذكر أعلاه فيتم تحصيل قيمة الضمانة كاملة بمصادرة جزء من قيمة الأصناف التي ثبتت لثواب مصنعيها إيراداً للخزينة العامة وإيداع الباقي أمانات لشراء أصناف بديلة على حساب المورد مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وكل عطل وضرر يلحق بالجهة المستفيدة.

- وفي حالة عدم ظهور أي سوء بالأصناف المؤردة خلال مدة الضمانة يتم الإفراج عن الضمانة بموجب إقرار من دائرة مستودعات الأدوية المركزية يفيد بأن المورد قد أنهى جميع الالتزامات المترتبة عليه بموجب إحالة المناقصة للعمارة

14. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

- ا. الإزالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
  - ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.
- يتحمل الفريق الثاني كافة الإلتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمتسخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.

15. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني إتخاذ أي من الإجراءات التالية:

- ا. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
- ب. في حال عدم التوصل الى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على ان يلتزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.
- ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخضم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سئستحق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

16. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

تتكون هذه الاتفاقية من تمهيد و 16 بنداً، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق ثاني

فريق أول




(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

### الشروط الخاصة

#### أولاً: شروط التوريد:

- 1- ( ضرورة كتابة رقم المناقصة ورقم الطلبية على الإرسالية والفاشورة عند التوريد ) ، ووزارة الصحة غير مسئولة عن إدخال الأدوية للمناطق الفلسطينية سواء في المحافظات الشمالية أو الجنوبية، إذ أن ذلك من مسؤولية المورد ولا يجوز للمورد الاحتجاج بالظروف الراهنة والحالية ، إذ من المعلوم أن المناقص المتقدم يعلم هذه الظروف ومستعد للتوريد.
- 2- إن يكون توريد الاصناف فوري وذلك بناءً على أوامر التوريد الصادرة من وزارة الصحة.
- 3- على المورد أن يكون على علم بأن التوريد سيكون لمستودعات الأدوية المركزية- نابلس بوسائل نقله الخاصة وعلى حسابه الخاص شاملاً التحميل والتزليل وبوسائل النقل المناسبة بما لا يمس وسلامة الأدوية الموردة .
- 4- عند توريد أي كمية من الأدوية يجب التنسيق مسبقاً مع المستودعات وأن يكون التوريد خلال ساعات الدوام الرسمي مصحوباً بالرسالية أو الفاشورة .
- 5- يجب أن تسلم المواد المطلوبة من قبل مندوبين معتمدين من قبل الموردین إلى لجنة الاستلام في مستودعات الادوية .
- 6- على المورد طباعة عبارة ( مباع لوزارة الصحة الفلسطينية – ليس للبيع PMOH ) على جميع الأصناف بمختلف وحدات قياسها .



- 7- على المورد استعمال المنصات النقالة (المشاتيخ) المفتوحة للتوريد وفق المقاسات التالية (120X80cm) بما يلي:
  - a. طريقة التحليل الفني للشركة المصنعة
  - b. مواصفات المنتج النهائي
  - c. مواد مرجعية (Certified Primary and Secondary Reference Standards)
- 8- على المورد تزويد مختبر الصحة العامة لكل صنف دوائي يتم توريده لمستودعات الأدوية

#### ثانياً: الشروط الخاصة بالاصناف وتعبأتها:

1. يجب الالتزام برفاق شهادة تحليل من الشركة المصنعة لكل تشغيلية يتم توريدها عند التوريد للمستودعات المركزية لجميع الاصناف.
2. يجب الالتزام باضافة عدد واف من النشرات مع جميع العبوات ذات التعبئة الكبيرة لجميع الاصناف.
3. يجب أن تكون الأصناف مسجلة في وزارة الصحة الفلسطينية سواء كانت أصناف مستوردة أو مصنعة محلياً ، أو أن تكون معتمدة في وزارة الصحة وفق القوائم التي جرى اعتمادها من دائرة التسجيل في وزارة الصحة الفلسطينية.
4. الأدوية المستوردة يجب أن يكون مصرحاً بتداولها في مناطق دولة فلسطين ومسموح إدخالها عبر المعابر بطرق قانونية دون تدخل وزارة الصحة
5. تعتمد سجلات دائرة التسجيل الدوائي بخصوص تسجيل الاصناف الدوائية ولغايات تقييم العروض (مسجل / غير مسجل) حتى تاريخ فتح المناقصة.




(تعليمات للمناقصين)

رقم المنقصة : ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

6. ينظر في قبول الصنف غير المسجل إذا كان عرض وحيد ومطابق او جميع العروض للصنف مطابقة وغير مسجلة مع وجوب استصدار اذن استيراد وتسويق قبل التوريد.

7. يجب أن لا تقل صلاحية الأصناف الموردة عن سنتين عند التوريد أما الأصناف التي تكون المدة بين انتاجها وتاريخ الصلاحية لها أقل من سنتين فيجب ألا تقل صلاحيتها عن ثلثي ال Shelf life الخاص بها.
8. يجب أن تكون عبوات الأشكال الصيدلانية حسب المسجل في وزارة الصحة الفلسطينية.
9. يجب الالتزام بأن تكون جميع العبوات للصنف الواحد متساوية الكمية.
10. يجب الالتزام بأن تكون الأقراص والكبسولات في عبوات على هيئة أشرطة (نمطية).
11. يجب الالتزام بان لا تزيد الكمية من زجاجات الأدوية الموجودة داخل كل كرتونة عن 100 زجاجة فقط.
12. يجب الالتزام بان لا تزيد الكمية من عبوات المحلول الوريدي عن 24 عبوة داخل كل كرتونة.
13. على المورد الالتزام بان تكون بطاقة البيان والنشرة المرفقة مع حليب الأطفال العلاجي باللغتين العربية والانجليزية.

### ثالثا : شروط إضافية



1. تتم إحالة المناقصة بالتجزئة .
2. يحق للجنة العطاءات المركزية إلغاء أي صنف مطلوب في المناقصة إذا ارتأت ذلك .
3. لوزارة الصحة الحق المطلق في اختيار عينات عشوائية من أي تشغيلة من أي صنف وإرسالها للفحص في أي مركز مختص ومعتمد تختاره وزارة الصحة الفلسطينية وذلك على حساب المورد الذي يلتزم بدوره بتعويض وزارة الصحة بما يساوي كمية العينات التي أرسلت للفحص ولا يجوز للمورد الطعن في نتيجة الفحص ويستثنى من ذلك التشغيلية التي تقل قيمة المورد منها لوزارة الصحة عن (2000 دولار أمريكي).
4. لن ينظر لأي عطاء غير مستوفي للشروط القانونية أو مرسلاً بالفاكس ولن يقبل أي عطاء يتم إحضاره بعد الموعد المحدد.
5. أن عدم ممارسة وزارة الصحة لأي حق من حقوقها المنصوص عليها في هذه الصحيفة لأي سبب من الأسباب لا يعنى تنازلاً عن ممارسة ذلك الحق وقتما شاءت.
6. أدوية علاج السرطان والأدوية المثبطة للمناعة للمرضى زارعي الأعضاء والأدوية المشتقة من الدم البشري والأدوية الهرمونية بأشكالها الصيدلانية المطلوبة تشتري فقط من شركات يكون فيها هذا الصنف الدوائي مسجلاً ويسمح بتسويقه في الولايات المتحدة الأمريكية أو الاتحاد الأوروبي أو كندا أو استراليا أو الجانب الإسرائيلي.
7. بخصوص الأدوية المصنعة من مشتقات الدم البشري يجب أن يكون المستحضر قد مر بعملية تعقيم مزدوج ( Double inactivation ) بطريقتين على الأقل من الطرق المعتمدة دولياً لابطال فعالية الفيروسات بانواعها المختلفة وعلى المورد أن يرفق مع عرض السعر شهادات الرقابة النوعية للدواء مصحوبة بشهادات خلوه من فيروس التهاب الكبد B, C ومن الأجسام المضادة لفيروس الإيدز 1, 2 وان تكون الشهادات مصدقة من الجهات الصحية في بلد المنشأ وليس من الشركة المصنعة فقط، وإذا تعذر التصديق فيجب إرفاق شهادات الرقابة النوعية بإثبات من الشركة المصنعة أن نفس التشغيلية المصدر إلى فلسطين مستعملة في بلد المنشأ.

توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

21

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056  
الموقع

الالكتروني: www.gs.pmf.ps



(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة: ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

8. لا يحق لأي مصنع أدوية الدخول في المناقصة بأصناف مستوردة لا يقوم بتصنيعها.  
\* يتم تعبئة جدول الأسعار على نموذج (EXCEL SHEET) وتسليمه خلال CD مع العطاء المقدم، وذلك بحال كانت النسخة الالكترونية او (CD) مطلوبة حسب جدول بيانات المناقصة، ويمكنكم الحصول على النسخة الالكترونية لجدول الأسعار من خلال موقع مديرية اللوازم العامة/ وزارة المالية ([www.gs.pmf.ps](http://www.gs.pmf.ps)).  
\* سيتم نشر BID FORMS للمناقصين المتقدمين والذي تم فتح عروضهم في المكان والزمان المحدد في وثائق المناقصة على موقع مديرية اللوازم العامة/ وزارة المالية ([www.gs.pmf.ps](http://www.gs.pmf.ps)).

\* على الشركات المتقدمة للمنافسة أن يكون لديها الخبرة الكافية في موضوع المناقصة بالإضافة إلى القدرة الإدارية.  
\* على الشركات المتقدمة للمنافسة إرفاق النسخة الأصلية المختومة من (اقرار الضمان، ونموذج (BID FORM) ، وعرض السعر) في مغلف منفصل داخل العرض المقدم من طرفكم للأهمية، مع ضرورة ذكر وتوضيح محتويات الغلاف على وجه الغلاف الخارجي.

آلية التقييم:

○ يتم الاحالة على الاقل تكلفة والمستجيب جوهريا للمواصفات والشروط الخاصة.



توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: [gsd@pmof.ps](mailto:gsd@pmof.ps)

22

تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056  
الموقع

الالكتروني: [www.gs.pmf.ps](http://www.gs.pmf.ps)






(تعليمات للمناقصين)

رقم المناقصة : ( MOH-GSD/MOF/2020/108 )

جدول الأسعار

#	ITEM	UNIT	QTY	U.P NIS	T.P NIS	MANU	ORGIN	T.NAME	NOTES
1	cladribine 10 mg tab	TH	0.018						
2	ERENUMAB 140-MG / ML PREFILLED PEN	single	3						
3	tocilizumab 400mg/20ml vial	single	7						
4	Pirfenidone 267mg tab	TH	2.700						
5	bosentan 62.5mg tab	TH	0.060						
6	bosentan 125mg tab	TH	0.300						
7	Similac formula 60/40	single	60						
8	sildenafil 50 mg tab	TH	0.450						
إجمالي العرض المقدم بالشيكل شامل ضريبة القيمة المضافة									

رئيس لجنة العطاءات المركزية



توقيع و/أو ختم الشركة

Tel:2987112/3  
Fax:02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps

دولة فلسطين  
وزارة المالية والتخطيط  
24  
الادارة العامة للوازم العامة  
دائرة العطاءات المركزية  
www.gs.pmf.ps  
تلفون: 02-2987112/3  
فاكس: 02-2987056  
الموقع الإلكتروني